

السُّدُورُ الذَّقِيبَةُ عَلَى الْقَوْلِ عِدِ الْمُنْطَقِيَّةِ

تأليف

الشيخ محمد بن محمد بن عبد الفتاح

طبع المخطوطة بالحاسوب

محمد حسن نور الصومالي

بإشراف من

الشيخ محمد محفوظ ابن الشيخ فحف الموريتاني

السُّدُورُ الزَّقَبِيَّةُ
عَلَى الْقَوْلِ عِدِ الْمَنَاطِقِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السُّدُورُ الذَّقِيبَةُ عَلَى الْقَوَاعِدِ المنطقيَّةِ

تأليف
الشيخ محمد بن محمد بن عبد الفتاح

طبع المخطوطة بالحاسوب
محمد حسن نور الصومالي

بإشراف من
الشيخ محمد محفوظ ابن الشيخ فحف الموريتاني

مكتبة الإمام مالك

دار يوسف بن تاشفين

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

الناشر

دار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك (رضى الله عنهما)
مع العلم بأن كل منشورات اتحاد الناشرين الموريتانيين (سابقاً)
هي الآن ملك لدار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك
ولأمينهما العام محمد محمود ولد محمد الأمين

الإمارات العربية المتحدة
«العين»


تليفون: 0097137657742
00971506735298
00971503343782
فاكس: 0097137655764

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
«كيفة»

تليفون: 002226331035
002226883398
002226732543
002226751255

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللهم صل على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين


نَظَمَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدِ بْنِ طَوَّيْرٍ
الْجَنَّةَ لِلْقَوَاعِدِ السَّبْعَةِ فِي عِلْمِ الْمَنْطِقِ



مقدمة

الحمد لله الذي منّ على
ذوي النُّهى والعقل جلاً وَعَلا
ثمّ صلاةً وسلاماً الرَّبِّ
على التَّبِيِّ وآله والصَّحْبِ
هذا وإنّ القصد منِّي نَظْمُ
قواعدٍ من مَنطِقِ تَهُمُّ
وَأَسْأَلُ الإِلَهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ
مَنْ ابْتَغَى بِهِ حُصُولَ أَرَبِهِ





القواعد المنظومة سبع

➤ أولاً: النسب الأربع

لا بُدَّ بين كلِّ معقولين مِنْ
نسبة الاستواء أو البونِ تَعِينُ
أو العمومِ والخصوصِ أُطلقا
أولاً لَذَا من جهةٍ قد حُقِّقا
ونقضُ ذي الوجهِ وذي التباينِ
بمثل هذين لكلِّ كائِنِ
وذي التساوي والعمومِ المطلقِ
مثلهما وذا على العكس بقي

➤ ثانياً: الأحكام الأربعة

السُّلبُ والإيجابُ مطلقَيْنِ قدُ
سمَّاهما الأحكامَ كلُّ مَنْ نقَدُ

فإن يك الإيجابُ كلياً فكلُّ
سورٍ له وللتقيض ليس كلُّ
والسلبُ الكليُّ لا شيء وما
ناقضه بعضٌ وشبهه علماً
وإنَّ ذاتَ الشخص كالكلية
وذاثُ الإهمال كما الجزئية



➔ ثالثاً: مقتضى النسب من الأحكام

أما التساوي فاقضى الإيجاباً
واصطَحَبَ التباينُ اصطحاباً
بالسلبِ والوجهيُّ بالجزئيِّ
وورد المطلقُ كالوجهيِّ
إن حُمَّل الأخصُّ إن حُمَّل
ما عمَّ فهو كالتساوي قد جُعِلَ

● تنبيه:

وبعضُ من حَقَّق قال ورَسَمَ
ومُطلقاً تالٍ ومَحْمولٌ أعمُّ

قلتُ وفي الذي أسس نظراً
إذ نقضه بما يساوي قد ظهر
وما بنى أصحابُ ذا الفزّ على
قاعدة يرون فيها خلا



➤ رابعاً: مقتضى الأحكام من النسب

كُلِّي الإيجابِ اقتضى للمُطلقِ
والحكمُ بالأعمِ ذو تحقُّقِ
وللتساوي ونقيضه اقتضى
عدمَ هذين وأما المُقتضى
للسلبِ الكليِّ فالتباينُ
وغيره فلتنقيض كائنُ



➤ خامساً: معنى العموم والخصوص

معنى العمومِ كثرةُ الأفرادِ
مع قلة الأوصافِ باطرادِ

وعكسه الخصوصُ فالأخصُّ إنْ
صدق فالأعمُّ بالصدق قَمِينُ
ونفِي هذا نفِي ذاك وعُلمُ
كذِبِن مَلْزومٌ وماله لَزِمُ
وما لِيذا لَزِمَ ذاك لَزِمَا
والعكسُ لا يلزم فيما قَدُما
وكلُّ ما لا يَلْزِمُ الأخصَّ
لا يَلْزِمُ الأعمَّ ممَّا خصَّ
وإن تبَيَّنَ اللوازِمُ لَزِمُ
ذاك بملزوماتِ تلك وحتَمُ
وأحدُ المُساويين إن نُفِي
أوثبت الآخرُ فيه يَقتضي



↩ سادساً: أنواع التقابل

إن يكن الأمران ثابتان
لا واحدٌ يُعقل دون الثاني
والمتضايقان أما عَقِلا
بدونه فالمتضادين اجعلا


إِلَّا فَإِنْ قَابِلٌ أَمْرٌ مَالَهُ
سَلَبٌ عَنْ مَحَلٍّ إِنْ قَبِيلَهُ
فَعَدَمٌ وَمَلَكَهُ إِنْ مُطْلَقًا
فَلِلنَّقِيزِينَ أَضِفْ ذَا حَقِّقًا



↪ سابعاً: العلل الأربعة

ما يتوقف عليه الشيء إن
يدخل به ومعناه ذلك الشيء زُكِنُ
بالفعل فهو العلة الصورية
وإن بِقُوَّةٍ فهو الماديَّةُ
وإن يكن خرج وهو ما بهِ
ذاك ففَاعِلِيَّةٌ فانتبه
أو كان ما الشيء لأجله عَرَضُ
فَعَلَّةٌ غَائِبَةٌ تَمَّ الغرضُ






الخاتمة

فالحمد لله على التمام
ثم صلواته على التهامي
محمد وآله أولي الشرف
وصحبه ذوي الهدى نعم السلف





قصيدة الشيخ


محمد بن عبدالكريم المغيلي
في الرد على الشيخ العلامة المحدث
جلال الدين الأسيوطي

الذي ألف كتاباً سماه: (القول المشرق في تحريم
المنطق)، ومدح الشيخ المغيلي المنطق فقال:

سمعتُ بأمرٍ ما سمعتُ بمثله
وكلُّ حديثٍ حكمه حكم أصله
وإدَّتْ وربِّ البيتِ أني حاضرٌ
وإذْ لَمْ فَوُدِّي أن أجيد لأهله
أَيْمِكُنْ أن لَلمرءِ في العِلْمِ حُجَّةٌ
ويَنهى عن الفرقانِ في بعضِ قوله
هل المنطقُ المعنيُّ إلا عبارة
عن الحقِّ أو تحقيقه بعد جهله

معانيه في كل الأمور وهل ترى
دليلاً صحيحاً لا يُردّ لشكله
أريني فداك الله منه قضيةً
على غير هذا تُنفها عن محله
فدع عنك أبداه كفورٍ وذمه
رجالٌ وإن أثبتت صحة نقله
خذ العلمَ حتى من كفورٍ ولا تُقِم
دليلاً على شخص بمذهب مثله
عرفناهم بالحق لا العكس فاستبين
به لا يُهم إذا هم هُداة لأجله
لئن صحَّ عنهم ما ذكرت فكمم وكمم
وكمم عالمٌ بالشرع باح بفضله
فكلُّ علي ما ينبغي لكلامه
فهذا هو التحقيق فارجع لعدله
وإلا فرمُّ برهان تضليل بعضهم
على منهج يُنجيك من سُمّ نبله





الشدور الذهبية على القواعد المنطقية

للشيخ محمد محمود عبد الفتاح
على نظم الشيخ محمد بن حمد بن طوير الجنة
للقواعد المنطقية السبعة

يقول العبد الملتجئ إلى ربه المفتقر إليه المعترف
بذنبه، الراجي منه عفوهِ عن سيء كسبه، والدخول في
حظيرة أهل حبه وحزبه، محمد محمود بن عبد الفتاح،
فتح الله له باب الخير والنجاح:

الحمد لله الذي منّ على عباده المؤمنين بالعقل
الآتّم، وجعل نتيجته توحيد بارئهم من العدم، والصلاة
والسّلام الأتمان الأكرمان على مولانا محمد وآله
وأصحابه الأعيان الناطقين بفصيح المنطق وقاطع البرهان.

وبعد: فهذا تعليق لطيف مفيد ينتفع به إن شاء الله

تعالى كل ذي عقل راجح ورأي سديد، وضعته على
نظم العلامة محمد بن حمد بن طوير الجتة لقواعد من
علم المنطق نافعة للطالين مهمة، سميته بـ «الشذور
الذهبية على القواعد المنطقية».

الحمد لله الذي مَنَّ عليّ
ذوي التُّهى والعقلِ جلَّ وعَلاً
تُمّ صلاةٌ وسلامُ الرّب
على التّبيّ وآله والصّخبِ

يعني: أنه يحمد الله تعالى الذي منّ أي أنعم على
ذوي أي أصحاب التُّهى أي العقول.

النهى جمع نهية بالضم: العقل وهو قوة بها تكون
التمييز بين القبيح والحسن، إذ هو نور روحاني تدرك به
النفس العلوم الضرورية والنظرية، قاله: في القاموس،
وهو نعمة من الله على عباده تستحق الحمد.

وسُمّي العقل عقلاً لأنه يعقل صاحبه عن المآثم
ويقوده إلى حسن المكارم، قال:

فالعقل ما عَقَلَ عن مَعاطِبِ
مثلُ العُقَالِ لبعير الرّاكِبِ

قوله: جل وعلا أي: عظم أمره وعلا قدره.

والحمد: هو الثناء بالجميل على الجميل على وجه التعظيم

ثم بعد الحمد صلاة - بترك التنوين، وسلام كذلك، لإضافتهما للرب أي المالك - على النبي ﷺ.
وعلى آله: وهم المؤمنون من بني هاشم. قيل: والمطلب بالنسبة إلى الصدقة وكل مؤمن تقي بالنسبة إلى الدعاء.

وعلى صحبه جمع صاحب: وهو من اجتمع به ﷺ مؤمناً ولو طفلاً أو أعمى ومات على دينه طالت صحبته أو لم تطل رآه أولم يراه كالنجاشي.

ومعنى الصلاة عليه ﷺ: مزيد التشريف والكرامة، ومعناها على آله وصحبه: الدعاء بالرحمة.

ومعنى السلام: الأمان والحفظ من النار وإن كان حاصلًا له ﷺ بدون الدعاء.

هذا وإن القصد مني نظم

قواعد من منطقي تهم

وأسأل الإله ان ينفع به

من ابتغى به حصول أربه

قوله: هذا إي الأمر هذا، أو هذا كذا، أتى به للفصل بين الحمد والصلاة، وبين مقصده، يعني: أن

قصده نظم قواعد جمع قاعدة، وهي لغة: الأساس.
وعرفاً: أمر كلي منطبق على جميع جزئياته تعرف
أحكامها منه، نحو: كل فاعل مرفوع، وكل إنسان
حيوان، من منطقتهم بضم الهاء: مضارع همّ الأمر
اعتنى به.

وسمي المنطق منطقاً لأنه يعين النفس الناطقة على
اكتساب العلوم النظرية، وسيأتي حدّه في الخاتمة إن
شاء الله تعالى، ونسأل الله تعالى أن ينفع به أي بنظمه
لتلك القواعد الذي ابتغى أي طلب به حصول أربه أي
حاجته من تعلمها أو تعليمها.

والقواعد المنظومة سبع:

- ١ - النَّسْبُ الأربع.
- ٢ - والأحكام الأربعة.
- ٣ - ومقتضى النَّسْب من الأحكام.
- ٤ - ومقتضى الأحكام من النَّسْب.
- ٥ - معنى العموم والخصوص.
- ٦ - وأنواع التقابل.
- ٧ - والعلل الأربع.



➔ أولاً: النسب الأربعة

لا بُدَّ بين كلِّ معقولين مِنْ
نِسْبَةٍ الاستواءِ أو البونِ تَعْنُ
أو العمومِ والخصوصِ أُطلقاً
أو لئذا مِنْ جهةٍ قد حُقِّقا

يعني: أنه لا بُدَّ بين كلِّ معقولين أي معنيين
يصورهما العقل من احدى نسب أربع:

١ - إما أن يكون بينهما نسبة الاستواء وهي كون
الأمرين يصدق كل منهما على ما يصدق عليه الآخر
كإنسان وناطق.

٢ - أو نسبة البون يعني: التباين وهي كون
الأمرين لا يصدق كل منهما على ما يصدق عليه الآخر
كإنسان وحجر.

قوله تَعْنُ: بكسر العين وضمها أي تعرض
..... تتميم.

٣ - أو نسبة العموم والخصوص أطلقاً أي:
المطلقين.

وهي كون الأمرين يصدقان على شيء وينفرد
أحدهما بشيء والمنفرد هو الأعم كإنسان وحيوان.

٤ - أو نسبة العموم والخصوص - أو الذا صوابه اللذّين بالياء والنون - حقق عمومهما وخصوصهما من جهة، وهي كون الأمرين يصدقان على شيء وينفرد كل منهما بشيء كإنسان وأبيض، فكل منهما أعمّ من جهة شموله للآخر وغيره، وأخصّ من جهة شمول الآخر له ولغيره.

ووجه الحصر في النسب الأربع أن الأمرين المعقولين:

١ - إما أن لا يجتمعا: فالتباين.

٢ - أو يجتمعان بلا افتراق: فالمساواة..

٣ - أو به فإن كان منهما: فالعموم الوجهي.

٤ - أو من أحدهما: فالعموم المطلق.

فإن قيل القسمة غير حاصرة لبقاء التناقض قلنا يدخل في التباين.

وأما الترادف فمن نسب الألفاظ بينها، والكلام هنا في نسب المعاني وغلط من أدخله في التساوي، قاله: الهلالي.

ولما ذكر النَّسَب بين المعاني أنفسها شرع يذكر النسب بين نقائضها فقال:

ونقضُ ذي الوجه وذو التباينِ
بمثل هذين لكلِّ كائنٍ
وذو التساوي والعموم المطلقِ
مثلُهما وذا على العكس بقي

يعني: أن نقض ذي الوجه أي صاحب العموم من
وجه، ونقض ذي التباين كائن أي ثابت لكل منهما أي
النقيضين من النسب، مثل ما ثبت لهذين أي ذي الوجه
وذو التباين غير منقوضين - فكائن خبر نقيض ذي
الوجهين ولكل متعلق بكائن، والباء في بمثل زائدة أو
بمعنى على أي على مثل ما ثبت لهذين - والله تعالى
أعلم.

والمعنى أنّ نقيضي الذين بينهما عموم وخصوص
من جهة: النسبة بينهما العموم الوجهي مثلما بينهما غير
منقوضين كإنسان وأبيض إذا نقضا معاً أو نقض
أحدهما، إلا أن يكون أعمّ مع نقيض أخصّ كحيوان
ولا إنسان، فالنسبة بينهما التباين إن نقضا معاً، وإن
نقض أحدهما كان غير المنقوض أعمّ مطلقاً.

وأن نقيضي المتباينين: النسبة بينهما التباين، مثل
ما بينهما غير منقوضين، حيث لا ثالث لهما كقديم
وحادث إذا نقضا معاً، وإن نقض أحدهما ساوى

الآخر، وإلا بأن كان لهما ثالث كأبيض وأسود، فبين
نقضيهما إن نقضا معاً العموم الوجهي، وإن نقض
أحدهما كان المنقوض أعمّ مطلقاً.

وأن نقضى المتساويين النسبة بينهما التساوي
مثلهما غير منقوضين كإنسان وناطق حيث نقضا معاً،
وإن نقض أحدهما باين الآخر.

وإن نقضى الذين بينهما العموم المطلق كإنسان
وحيوان النسبة: بينهما العموم المطلق مثلهما غير
منقوضين، لكن ذا الأخير على العكس بقي أي جاء
فنقيض الأخص أعمّ، ونقيض الأعمّ أخصّ هذا في
نقضهما معاً، وأما إن نقض الأعمّ فقط فنقيضه مباين
للأخص، أو الأخص فقط فبين نقضه والأعمّ عموم
وجهي.



← ثانياً: الأحكام الأربعة

السُّلبُ والإيجابُ مطلقين قدُ
سمّاهما الأحكامَ كلُّ من نقذُ
فإن يك الإيجابُ كلياً فكلُ
سورُّ له وللتقيض ليس كلُ

والسَّلْبُ الكَلْبِيُّ لا شيء وما
ناقضه بعضٌ وشبهه عُلِمَا
وإنَّ ذاتَ الشخصِ كالكلِّيَّة
وذاثُ الإهمالِ كما الجزئيَّة

يعني: أن السَّلْبَ بمعنى التَّقْيِ والإيجابَ بمعنى
الإثباتِ حالِ كونهما مطلقين من السور سماهما الناقد
أي البصير من أهل الفن بالأحكام، أي سَمِّيَ إيجاب
شيءٍ لشيءٍ حكماً وسلبه عنه حكماً. وأمّا مع السور
فتحدث لهما تسمية أخرى بسببه، ويكون الإيجاب كلياً،
بأن حكم به على جميع الأفراد، وجزئياً بأن حكم به
على بعضها، وكذلك السلب.

فالأحكام إذاً أربعة ولكل منهما سور أي لفظ يدل
على تعميمه في الأفراد أو تبويضه فيها مأخوذ من سور
البلد المحيط بجميعه أو بعضه، وإلى أسوارها أشار
بقوله: فإن يك الإيجاب كلياً..... الخ.

فإن كان الإيجاب كلياً، فسوره الموضوع له:
كل، وجميع، وما في معناهما، نحو: كل جرم متغير
وجميع المتغير حادث، وتسمى القضية حينئذ كلية
موجبة لأنه الحكم فيها على جميع الأفراد، وللنقيض
أي ولنقيض الإيجاب الكلي الذي هو السلب الجزئي

من السور ليس كل، وبعض ليس، وليس بعض، نحو:
ليس كل حيوان إنساناً وبعض الحيوان ليس بإنسان،
وليس بعض الحيوان بإنسان، وتسمى القضية حينئذٍ
جزئية سالبة لأن الحكم فيها على بعض الأفراد.

والفرق بين هذه الأسوار الثلاثة أن ليس كل، يدل
على نفي الحكم عن الكل أي المجموع مطابقة، وعن
البعض التزاماً، والآخران بالعكس.

والسلب الكلي سوره لا شيء، ولا واحد وما في
معناها، نحو: لا شيء من الجرم بقديم ولا واحد من
الجائر يَغْنِي عن الفاعل، وتسمى القضية حينئذٍ كلية
سالبة، لان الحكم فيها على كل الأفراد.

وسور ما ناقضه أي ما نقض السلب الكلي الذي
هو الإيجاب الجزئي بعض، وشبهه كواحد، نحو:
بعض الذوات جُرم، وواحد من الذوات عرُض، وتسمى
القضية حينئذٍ جزئية موجبة لأن الحكم فيها على بعض
الأفراد، وإنما قال وللنقيض وما ناقضه في الكلّيتين،
لأن الكلية الموجبة نقضها السالبة الجزئية، والكلية
السالبة نقيضها الموجبة الجزئية، وبالعكس فيهما عند
إرادة الاستدلال على صحة الشيء بإبطال نقيضه. كقولك
في الكلية الموجبة: كل حادث فهو فعل لله تعالى،
فهذه كلية صادقة، ونقضها الكاذب: بعض الحادث

ليس فعلاً لله تعالى، كما تقول القدرية مجوس هذه الأمة. وكقولك في الكلية السالبة: لا شيء من الممكن بواجب على الله تعالى، ونقيضها الكاذب: بعض الممكن واجب عليه تعالى وهو ما كان صلاحاً للعبيد، كما تقول المعتزلة.

قال ابن هارون: ولصحة هذه القاعدة قال الله عز وجل ردّاً على اليهود: ﴿إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ﴾، وهم يعترفون به، فناقض السلب الكلي بالإيجاب الجزئي، انتهى.

قال بعضهم يريد أن قولهم: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾ في معنى لا شيء من بشر أنزل الله عليه كتاباً.

وقوله تعالى في الرد عليهم: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ﴾، في معنى بعض البشر أنزل الله عليه كتاباً. انتهى.

وإنما لم ننقض الكلية الموجبة بالكلية السالبة، والكلية السالبة بالكلية الموجبة ولا نقيضاهما بغيرهما، لأن التناقض يجب فيه الصدق أحد القضيتين وكذب الأخرى، والكليتان تكذبان في عموم الموضوع مطلقاً أو من وجه، نحو: كل حيوان إنسان ولا شيء منه

بإنسان، وكل إنسان أبيض، ولا شيء منه بأبيض،
والجزئيتان تصدقان في مثل ذلك، نحو: بعض الحيوان
إنسان وبعضه ليس بإنسان، وبعض الإنسان أبيض،
وبعضه ليس بأبيض، والله تعالى أعلم.

قوله: (وإن ذات الشخص) أي الشخصية وهي
التي موضوعها شخص معين كالكلية، لم أدر ما معنى
تشبيهه لها بها، فإن كان في التسوير فهي لا تسور، وإن
كان في النقض فهي تكفي في تناقضها الاختلاف في
الكيف أي الإيجاب والسلب، إذ لا كمّ لها.

فقولك: زيد قائم شخصية موجبة، ونقيضها
شخصية سالبة، وهي ليس زيد بقائم وبالعكس بخلاف
الكلية فلا بدّ في نقضها من اختلاف الكمّ مع اختلاف
الكيف كما مرّ.

وقوله: (وذات الإهمال كما الجزئية) ما زائدة أي
المهملة كالجزئية في أن نقيضها كنقيضها، لأنها في قوتها
فهي مسورة بسورها معنى، فقولك: الإنسان حيوان إذا
كانت (أل) فيه للحقيقة لا للاستغراق، في قوة بعض
الإنسان حيوان، ونقيضها لا شيء من الإنسان بحيوان.

وقولك: الحيوان ليس بإنسان و(أل) فيه للحقيقة

أيضاً في قوة بعض الحيوان ليس بإنسان ونقيضها كل حيوان إنسان، وإنما كانت المهمة في قوة الجزئية لأنه يكفي في صدقها ثبوت الحكم لبعض الأفراد، والبعض الآخر محتمل مشكوك، فأخذنا المحقق وترك المشكوك، والله الموفق.



➤ ثالثاً: مقتضى النسب من الأحكام

أما التّساوي فاقضى الإيجاباً
واصطَحَبَ التباينُ اصطِحاباً
بالسُّلبِ ووالوجهي بالجزئيِّ
وورد المطلقُ كالوجهي
إن حُمِّلَ الأخصُّ أما إن حُمِّلَ
ما عمَّ فهو كالتّساوي قد جُعِلَ

يعني: أن لكل من النسب مقتضى من الأحكام الأربعة كما أنّ لكل من الأحكام مقتضى من النسب الأربعة، ومعنى كون كل منهما له مقتضى أي مطلب من الآخر إنه إنما يصدق في مقتضاه دون غيره.

أما تساوي المحمول مع الموضوع فإنه يقتضى

الإيجاب، كلياً كان؛ نحو: كل إنسان ناطق أو جزئياً،
نحو: بعض الإنسان ناطق، بمعنى أنه لا يصدق إلا في
الإيجابين.

واصطحب التباين: بين المحمول والموضوع مع
السلب، بمعنى أنه يقتضيه، كلياً كان السلب، نحو: لا
شيء من الحادث بقديم أو جزئياً، نحو: ليس بعض
الحادث بقديم أي لا يصدق إلا في السلبيه.

والعموم الوجهي بين المحمول والموضوع يقتضي
الجزئي، إيجاباً كان، نحو: بعض الإنسان أبيض، أو
سلبياً، نحو: ليس بعض الإنسان بأبيض أي لا يصدق
إلا في الجزئيين.

والعموم المطلق بين المحمول والموضوع
كالوجهي، إن حُمِلَ الأخص في كونه يقتضي الجزئيين
أي لا يصدق إلا فيهما، نحو: بعض الحيوان إنسان،
وليس بعض الحيوان بإنسان.

وكالتساوي إن حمل الأعم في كونه يقتضى
الإيجابين أي لا يصدق إلا فيهما، نحو: كل إنسان
حيوان، وبعض الإنسان حيوان.

تنبيه: ليس في فن المنطق مفهوم، فكل مفهوم
في أمثلته فغير مخرج لشيء، بل أمثلته جارية على

تصحيح أحكامه وقوانينه من غير اعتبار مفاهيمها، والله تعالى أعلم.

وبعض مَنْ حَقَّقَ قَالَ وَرَسَمَ
وَمُطْلَقًا تَالٍ وَمَحْمُولٌ أَعْمٌ
قَلْتُ وَفِي الَّذِي أَسَّسَ نَظْرُ
إِذْ نَقَضُهُ بِمَا يُسَاوِي قَدْ ظَهَرَ
وَمَا بَنَى أَصْحَابُ ذَا الْفَنِّ عَلَى
قَاعِدَةٍ يَرُونَ فِيهَا خَلْلاً

يعني: أن مَنْ حَقَّقَ نِسَبَ الْأَشْيَاءَ وَرَسَمَهَا أَي عَرَّفَهَا قَالَ: إِنْ التَّالِي لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ أَعْمٌ مِنَ الْمَقْدَمِ، وَالْمَحْمُولِ أَعْمٌ مِنَ الْمَوْضُوعِ عَمُومًا مُطْلَقًا أَي لِأَنَّ ذَلِكَ فِي صِدْقَهُمَا وَهَذَا فِي الْكَلِمَتَيْنِ مُسَلَّمٌ، إِذْ لَا يَصْدَقَانِ إِلَّا فِي الْعَمُومِ الْمَحْمُولِ، نَحْوُ: كَلِمَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا، وَنَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ.

وَأَمَّا فِي الْجَزئِيَّتَيْنِ فَغَيْرُ لَازِمٍ إِذْ يَصْدَقَانِ فِي عَمُومِ الْمَوْضُوعِ وَخُصُوصِ الْمَحْمُولِ، نَحْوُ: بَعْضُ الْحَيَوَانِ إِنْسَانٌ، وَقَدْ يَكُونُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا كَانَ إِنْسَانًا.

وَقَالَ النَّازِمُ مُعْتَرِضًا عَلَيْهِ:

إِنْ (فِي اللَّذِي) بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ لَعْنَةٌ فِي الَّذِي، أَسَّسَهُ: أَي جَعَلَهُ أَسَاسًا أَي قَاعِدَةً نَظَرَ (إِذْ) أَي لِأَجْلِ

أن نقضه بالمساوي ظاهر، نحو: كلما كان الشيء إنساناً
كان ناطقاً، ونحو: كل إنسان ناطق.

وقواعد أهل هذا الفن التي يبنون عليها أحكامهم
مطردة في جميع المواد لا خلل أي لا نقض فيها، كما
قال: وما بني أصحاب ذا الفن..... إلخ.

قلت: والله تعالى أعلم، وما ظهر للناظم
واعترضه معلوم لنا أنه غير خفي على أجلاء هذا الفن
الممارسين له فلعل ما قالوه من العموم التالي والمحمول
مطلقاً أغلبيٌّ عندهم فتكون القاعدة نفس الأغلبية فتكون
مطردة لا تنقض أغلبيتها بالنادر لأنه إنما ينقضها لو
كانت مطلقة، والله تعالى أعلم.



رابعاً: مُقتضى الأحكام من النَّسَب

كُلِّيُّ الإيجابِ اقتضى للمطلقِ
والحكمُ بالأعمِّ ذو تحقُّقٍ
وللتساوي ونقيضه اقتضى
عدمَ هذين وأما المُقتضى
للسلبِ الكليِّ فالتباينُ
وغيره فلتنقيض كائنُ

تقدم أن معنى اقتضاء الشيء صدقه فيه دون غيره، يعني: أن كلي الإيجاب أي الإيجاب الكلي - من إضافة الصفة للموصوف - يقتضى من النسب العموم المطلق، والحال أن الحكم على الموضوع بالأعم، ويقتضى الاستواء أيضاً، بمعنى أنه يقتضى عموم المحمول للموضوع مطلقاً عند الحكم به، نحو: كل إنسان حيوان، ومساواته له، نحو: كل إنسان ناطق أي لا يصدق إلا فيهما وكذا غيره من الأحكام فلا يصدق واحد منها في غير مقتضاه عند إرادة الحكم به.

ونقيضه أي نقيض الإيجاب الكلي وهو السلب الجزئي يقتضى عدم هذين أي عموم المحمول ومساواته وهو أي عدمها كون المحمول أخص من الموضوع، أو أعم من وجه، أو مبيناً له، نحو: ليس بعض الحيوان بإنسان، وليس بعض الإنسان بأبيض، وليس بعضه بحجر.

قوله: وأما المقتضى للسلب إلخ.

أي أنّ السلب الكلي يقتضى التباين أي تباين المحمول للموضوع، نحو: لا شيء من الإنسان بحجر. وغيره، أي التباين من النسب وهو العموم المطلق، والوجهي، والتساوي، كائن مقتضى للنقيض

أي نقيض السلب الكلي وهو الإيجاب الجزئي، نحو:
بعض الإنسان حيوان، وبعضه أبيض، وبعضه ناطق.

تثبيته : إعلم أن كل مادة صدقت فيها الكلية
الموجبة صدقت فيها الجزئية الموجبة، أو صدقت فيها
الكلية السالبة صدقت فيها الجزئية السالبة، من غير
عكس فيهما.

وأن السالبة تصدق مع نفي موضوعها لأنها لا
تفيد وجوده كما لا تفيد عدمه، فيصح حكمها مع عدمه
بل ولو امتنع، فقولك : ليس زيد بقائم، يصح مع عدم
وجود زيد، بخلاف الموجبة فإنها تفيد وجود موضوعها
فلا تصدق مع عدمه، والله تعالى أعلم.



↪ خامساً: معنى العموم والخصوص

معنى العموم كثرة الأفراد
مع قلة الأوصاف باطراد
وعكسه الخصوص فالأخص إن
صدق فالأعم بالصدق فمن
ونفي هذا نفي ذاك وعلم
كذبن ملزوم وماله لزوم

وما لِيذا لَزِمَ ذاك لَزِمَا
والعكسُ لا يلزم فيما قَدُما
وكلُّ ما لا يَلزم الأخصَّ
لا يلزم الأعمَّ ممَّا خصَّ

يعني: أن معنى العموم : كثرة الأفراد مع قلة الأوصاف.

وعكسه الخصوص : فمعناه قلة الأفراد مع كثرة الأوصاف باطراد، ذلك فيهما من غير نقض كحيوان وإنسان، فإن الحيوان أكثر أفراداً لإطلاقه على الإنسان وغيره من أنواع الحيوان، وأقل أو صافاً لكونه يقال في حده بأوصافه المختصة به : هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة دون الناطق، والإنسان أقلّ أفراداً لكونه لا يطلق إلا على أفرادهِ، وأكثر أوصافاً لزيادته على الحيوان بالناطق في حده لأنه فصله الخاص به الذي يفصله عن غيره من أنواع الحيوان فكان يقيد الناطق أخص من الحيوان ومبايناً لأنواعه، وكذا لكل نوع غيره من الأنواع فصل خاص به، يكون به أخص ومبايناً كالصاهل للفرس والناهق للحمار والراغي للإبل والناعي للغنم والخائر للبقرة ونحو ذلك.

قوله : فالأخص..... إلخ، مفرع

على معنى العموم والخصوص يعني: أنه إن صدق الأخص أي وجد فالأعم قِمْنُ - بكسر الميم وفتحها - أي حقيقة بالصدق، ونفي هذا أي الأعم نفي ذاك أي الأخص، والمعنى أن الأخص كالإنسان مثلاً كلما وجد وجد الأعم أي الحيوان ولا عكس، أي يوجد الحيوان ولا يوجد الإنسان، لأن وجود الأخص يستلزم وجود الأعم من غير عكس.

وأن الأعم كالحيوان كلما انتفى انتفى الأخص كالإنسان ولا عكس، إذ ينتفى الإنسان ولا ينتفى الحيوان ولا عكس.

قوله: وعُلِمَ كذيين إلخ، أي وعلم عند المناطقه أن الملزوم والذي لزمه (كذيين) أي الخاص والعام، في أنه إن وجد الملزوم وجد اللازم ولا عكس، وإن انتفى اللازم انتفى الملزوم، لأن انتفاء الأعم يستلزم انتفاء الأخص من غير عكس.

قوله: وما لذا لزم ... إلخ، أي أن كل (ما) أي شيء لزم (ذا) أي الأعم لزم (ذلك) أي الأخص كالجسميّة اللازمة للحيوان فإنها لازمة للإنسان، والعكس لا يلزم (فيما) أي الذي قدم بمعنى تقدم وهو الأخص، فليس كلما لزمه شيء لزم الأعم كالناطقية اللازمة للإنسان وليست لازمة للحيوان.

وأن كل (ما) أي شيء لا يلزم الأخص لا يلزم الأعم كالناهقية مثلاً الغير اللازمة للإنسان فلا تلزم الحيوان، ويلزم الأخص ما لا يلزم الأعم كالناطقية للإنسان فيما مرّ.

واعلم أن معنى اللزوم عدم انفكك الشيء عن الشيء بحيث لا يتخلف عنه، فلذلك كانت الجسمية لازمة للحيوان لعدم انفكاه عنها دون الناطقية لانفكاه عنها أي وجوده بدونها.

ولم أجد من فرق بين الأخص والأعم، وبين الملزوم واللازم المشبهين بهما ولا معي من الكتب ما أبحث فيه عنهما، إلا أنني رأيت الأخص ملزوماً والأعم لازماً دائماً ولا عكس، لأن اللازم قد يكون مساوياً فلا يكون أعم إذا كما في الإنسان والناطق، ولعلّ هذا هو الفرق بينهما، والله تعالى أعلم. قوله: مما خصاً: لم أدر ما مراده به لأنني لم أسمع نظمه هذا من أحد، والله الموفق.

وإن تباين اللوازم لزم
ذاك بملزوماتك تلك وحتّم
وأحد المساويين إن تُفني
أوثبت الآخر فيه يفتني

يعني : إن تباين اللوازم لزم ذاك أي التباين في ملزومات تلك أي اللوازم وحتم : بمعنى لزم، تأكيد للزوم، فإن الناطقية لازمة للإنسان والصاهلية لازمة للفرس والناهقية لازمة للحمار، فهذا لوازم متباينة، ويلزم من تباينها تباين ملزماتها التي هي الإنسان والفرس والحمار.

قوله : وأحد المتساويين إلخ، بمعنى أن أحد المتساويين كإنسان وناطق إن نفي أو ثبت يقتضيه أي يتبعه الآخر فيه أي في كل من النفي والثبت، فنفي كل منهما نفي للآخر، وثبوت ثبوت له، لأن النسبة بينهما التساوي كما مرّ، ولو استغنى به هناك لأغناه عما هنا، والله الموفق وهو أعلم.



↩ سادساً : أنواع التقابل

إن يكن الأمران ثابتان
لا واحد يُعقل دون الثاني
والمتضايقان أما عُقلا
بدونه فالمتضادين اجعلا
إلا فإن قابل أمر ما له
سَلَبَ عن محلٍ إن قَبِلَهُ

فعدمٌ وملكةٌ إن مُطلقاً
فللنقيضين أضفُ ذا حقاً

أنواع التقابل أربعة :

- ١ - تقابل التضاييف .
- ٢ - وتقابل التّضاد .
- ٣ - وتقابل العدم والملكة .
- ٤ - وتقابل التناقض .

وذكرها الناظم على هذا الترتيب ؛ يعني : أن
الأمريين إن كانا ثابتين أي وجوديين ولا يعقل واحد
منهما دون الثاني، بل يتوقف تعقل أحدهما على تعقل
الأخر كالأبوة والنبوة مثلاً فهما المتضاييفان أي اللذان
بينهما تقابل التضاييف.

وإن عقل أحدهما بدون الثاني كالبياض والسواد
فاجعلاهما المتضادين أي اللذين بينهما تقابل التضاد.
وإلا يكونا وجوديين، بل كان أحدهما وجودياً والأخر
عدمياً فإن قابل أمر ما أي أمر آخر له سلب - اللام
زائدة - أي سلب الأمر العدمي الأمر الوجودي عن
محل، فإن قبله أي قبل المحل الآخر المسلوب؛ بأن
كان شأنه أن يتصف كالعمى والبصر، فإن العمى سلب

البصر عن من يقبل البصر كالحيوان لا سلبه مطلقاً،
وإلا لصدق على الحائط أنه أعمى فعدم ومملكة أي
هذان أي الأمران هما اللذان بينهما تقابل العدم والمملكة
أو مطلقاً، قبل المحل الأمر المسلوب أو لم يقبله.

أضف ذا : أي المطلق فيه للنقيضين أي الإيجاب
والسلب أي فهما اللذان بينهما تقابل التناقض، كقولك :
في حائط أو حيوان بصير أو ليس ببصير.

وفي عبارة الناظم غلق، وأبن منها عبارة سيدي
أحمد عبد العزيز الهلالي في :

(الزواهر الأفقية في شرح الجواهر المنطقية)،
وهي قوله : وإن كان أحدهما أي الأمرين وجودياً
والآخر عدمياً، فإن اعتبر في العدمي كون المحل قابلاً
للوجودي : كالبصر والعمى بالنسبة إلى زيد مثلاً بخلاف
الحائط فعدمٌ ومملكة، وإن لم يعتبر كأسود ونفيه
فالنقيضان، انتهى.



➤ سابعاً : العلل الأربعة

ما يتوقفُ عليه الشيءُ إنْ
يدخلُ بهِ ومعه ذاك الشيءُ زَكِنُ

بالفعل فهو العلةُ الصوريةُ
وإن بِقوّةِ فهو الماديّةُ
وإن يكنْ خرج وهو ما بِهِ
ذاك ففاعليّةٌ فانتبه
أو كان ما الشيءُ لأجله عَرَضُ
فعلّةٌ غائيّةٌ تَمَّ الغرضُ

يعني: أن لكل شيء مفعول عللاً أربعاً يتوقف
فَعَلُهُ عليها:

١ - علة صورية.

٢ - وعلة مادية.

٣ - وعلة فاعلية.

٤ - وعلة غائية.

ووجه الحصر فيها أن (ما) أي الذي يتوقف عليه
الشيء إن يدخل به أي كان ذا خلا في ذلك الشيء
زُكِنَ أي عُلِمَ، ووُجِدَ معه ذلك الشيء بالفعل، فهو
العلة الصورية، كهيئة السرير وتأليف خشبه على الترتيب
المخصوص فإنه إذا حصل ذلك التأليف كان سريرا
بالفعل.

وإن وُجِدَ معه ذلك الشيء بالقوة فهو العلة المادية

كالخشب للسرير، فإنها قبل التأليف صالحة لأن تكون
سريراً.

وإن يكن أي ما يتوقف عليه الشيء خرج أي
خارجاً عن ذلك الشيء، وكان هو (ما) أي الذي به أي
منه ذلك الشيء فهي علة الفاعلية، كالنجار للسرير.

أو كان الذي خرج هو (ما) أي الذي عرض أي
فُعل لأجله ذلك الشيء فهو العلة الغائية كالجلوس
للسرير.

فالحاصل أن السرير له علل أربع يتوقف عليها:

- ١ - علة مادية وهي خشبه قبل التأليف.
- ٢ - وعلة صورية وهي هيئته بعد تأليف خشبه.
- ٣ - وعلة فاعلية وهي النجار للخشب.
- ٤ - وعلة غائية وهي الجالس عليه، لان السرير
إنما يراد للجلوس عليه انتهى.

وتم غرض الناظم من نظم هذه القواعد وهي
قواعد مطردة في موادها، كثيرة الجدوى فشد عليها
يدك.

فالحمد لله على التمام
ثم صلاته على التهامي

محمد وآله أولي الشرف


وصحبه ذوي الهدى نعم السلف

حمد لله تعالى وهو أهله على تمام هذا التّظم،
وصلّى على نبيه التّهامي بفتح التاء نسبة إلى تهامة
بكسرهما وهي مكة وما انحطّ عليها من نجد، محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم.

وعلى آله (أولي) أي أصحاب الشرف، وصحبه
(ذوي) أي أصحاب الهدى إشارة للحديث المستفيض :
«أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم».

ومدح الآل والصحب بقوله : نعم السلف
الصالح، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا
بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ
رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠١﴾





خاتمة

في حَدِّ المنطق وموضوعه وواضعه ونسبته وفائدته
وحكمه.

أما حَدُّه : فقد اختلف فيه هل هو آلة أو علم ؟
والتحقيق أنه علم في نفسه آلة لغيره.

فعلى أنه آلة فحدُّه : آلة قانونية تعصم مراعاتها
الذهن من الخطأ في الفكر، فالقانون بمعنى القاعدة
وتقدم تعريفها.

والفكر : حركة النفس في المعقولات، وأما
حركتها في المحسوسات فتخيُّل.

وعلى أنه علم فحدُّه : علم يعرف به كيفية
الانتقال من أمور حاصلة في الذهن إلى أمور مستحصلة
أي مطلوب حصولها فيه، فالحاصل معلوم والمستحصل
مجهول، وبعبارة أخرى هو : العلم الموصل إلى
مجهول التصور والتصديق، وهما بمعنى.

والمجهول الذي يطلب علمه إمّا عِلْمٌ بمفردٍ من غير حكم وهو التصور، أو مع حكم وهو التصديق.

مثال الأول: كما إذا أردت حصول معرفة الإنسان والحيوان والناطق حاصلان في ذهنك، فكيفية الانتقال أن تقدم الحيوان وتؤخر الناطق، فتقول: الإنسان هو الحيوان الناطق، فالحاصل حدٌّ، والمستحصل محدود، وهذه الكيفية تؤخذ من المعارف.

ومثال الثاني: كما إذا أردت الحكم بأن العالم حادث فالكيفية أن تأتي بوصف مناسب لطرفي المطلوب كالمتغير مثلاً فتوسطه بينهما، فتقول: العالم متغير وكل متغير حادث، وهذه أمور حاصلة في الذهن يطلب بها حصول أمر آخر غير حاصل، وهو: العالم حادث والحاصلة قياس، والمطلوب حصوله نتيجة، وهذه الكيفية تؤخذ من الأقيسة.

وأما موضوعه: فاعلم أن موضوع العلم ما يبحث فيه أي العلم عن عوارضه أي الموضوع أي عن أوصافه الذاتية، كأفعال المكلف للفقهاء، فإنه يبحث فيه عما يعرض لها من وجوب وغيره، وكالتصورات والتصديقات لهذا العلم لأنه يبحث فيه عنهما.

أما الأولى: فمن حيث أنها توصل إلى تصور مجهول.

وأما الثانية: فمن حيث أنها توصل إلى تصديق
مجهول.

فالتصور: إدراك المفرد من غير حكم عليه بنفي
أو إثبات، كتصور إدراك معنى زيد والقائم، وكيفية
النسبة أي الثبوت والانتقاء بينهما.

والتصديق: التصورات الثلاث مع الحكم الذي هو
إيقاع النسبة أو انتزاعها أي نفيها، وعليه فالتصورات
الثلاث أجزاء له.

وقيل: التصديق مرادف للحكم وعليه فهي شروط
له، وهو معنى قولهم: الحكم على الشيء فرع عن
تصوره.

وأما واضعه: فأرسطو اليوناني، وعَرَّبَهُ المأمون بن
هارون الرشيد.

وأما نسبه: فقد أشار لها الأخضري في سلمه
بقوله:

وبعد فالمنطق للجنان

نسبته كالنحو للسان

وأعظم بها من نسبة.

وأشار إلى فائدته أيضاً بقوله :

فيعصم الأفكار عن غي الخطأ

وعن دقيق الفهم يكشف الغطا

وأعظم بها من فائدة.

وأما حكمه في الشرع : ففيه أقوال ثلاث ذكرها

أيضاً بقوله :

والخُلف في جواز الاشتغال

به على ثلاثة أقوال

فابن الصلاح والنووي حرّما

وقال قوم ينبغي أن يُعلما

والقولة المشهورة الصحيحة

جوازه لكامل القرينة

مُمارسِ السنة والكتاب

ليهتدي به إلى الصواب

ولا أدري قوله : ينبغي هل على الوجوب أم على

الندب؟

وذكر النزّ كشي الأقوال بقوله : وهل يمنع من

الاستغال به؟ فيه ثلاثة مذاهب :

١ - قال ابن الصلاح والنووي يحرم الاشتغال به.

٢ - وقال الغزالي من لم يعرفه لا يوثق بعلمه.

٣ - والمختار جوازه لمن وثق بصحة ذهنه ومارس الكتاب والسنة، انتهى.

وعده بعضهم من فروض الكفاية، فقال : العلم فرض عين وهو علمك بحالتك التي أنت عليها. وفرض كفاية وهو ما عدى ذلك من علوم الشرع من تفسير وحديثه وفقه، وما كان وسيلة لها؛ كعلوم الأدب الثلاثة وهي: النحو والبيان واللغة، وكالأصول والطب والعروض والمنطق، انتهى.

ولا يبعد عندي أن يكون واجباً عيناً لأنه معيار العلوم أي مكيالها النافع في أبحاثها كحدودها ورسومها وبراهينها وصدق موادها وغير ذلك، ولتوقف تصحيح العقائد الواجبة عليه وما يتوقف عليه الواجب واجب، ولعل من حرّمه لم يظهر عى فائدته أو لم يفهمه على حقيقته. فقد قال السنوسي رحمه الله تعالى : ليت شعري لم حرّمه هؤلاء السادة، ثم قال ولا يدعني ذلك أن يقال إن ابن الصلاح اشتغل به عشرين سنة فلم يحصل منه على طائل فلذلك حرّمه.

ولما بالغ الأسبوطي رحمه الله تعالى في ذمه

والتبرئ منه، ونسبه تحريمه لغيره حيث قال: في شرح أرجوزته (عقود الجُمان في علم المعاني والبيان) في آخر بحث المسند إليه: لأننا معاشر أهل السنة لا نُنجس تصانيفنا بِقَدْرِ المنطق الذي اتفق أكثر المعترين خصوصاً المحدثين والفقهاء من كل المذاهب، خصوصاً الشافعية وأهل المغرب على تحريمه، والتغليظ على المشتغلين به وإهانتهم وعقوبتهم، وألف فيه كتاباً سماه: (القول المشرق في تحريم المنطق).

أجابه: محمّد بن عبدالكريم المُغَيْلي بقصيدة في الرد عليه ومدح المنطق فقال:

سمعتُ بأمرٍ ما سمعتُ بمثله
وكلُّ حديثٍ حكمه حكمُ أصله
وددْتُ وربَّ البيتِ أني حاضرٌ
وإذ لَمْ فَوُدِّي أن أُجيد لأهله
أُمكنُ أن للمراء في العلم حُجَّة
ويَنهى عن الفرقان في بعض قوله
هل المنطق المعنيُّ إلا عبارةٌ
عن الحق أو تحقيقه بعد جهله
معاينه في كل الأمور وهل ترى
دليلاً صحيحاً لا يُردُّ لشكله

أريني فداك اللّهُ منه قضيةً
على غير هذا تُنفِها عن محله
فدَعْ عنك أبداه كفورٍ وذمّه
رجالٌ وإن أثبتت صحة نقله
خُذِ العلمَ حتى من كفورٍ ولا تُقِمِ
دليلاً على شخصٍ بمذهبٍ مثله
عرفناهم بالحق لا العكس فاستبين
بِهِ لَأِ بِهِمْ إِذَا هُمْ هِدَاةً لِأَجَلِهِ
لِئِنْ صَحَّ عَنْهُمْ مَا ذَكَرْتَ فَكَمْ وَكَمْ
وَكَمْ عَالِمٌ بِالشَّرْعِ بِاحٍ بِفَضْلِهِ
فكُلُّ عَلِيٍّ مَا يَنْبَغِي لِكَلَامِهِ
فهذا هو التحقيق فارجع لعدله
وإلا فَرُمُ بُرْهَانٍ تَضْلِيلٍ بَعْضُهُمْ
على منهجٍ يُنجيكِ مِنْ سُمْ نَبْلِهِ

قيل: ولأجل هذا صَنَّفَ الشَّيْخُ الْمُغَيَّلِيُّ كِتَاباً فِي
الْمَنْطِقِ الْمَسْمُومِ: (مختصر لبّ الألباب في ردّ الفكر إلى
الصّواب).

انتهى ما أردت من شرح القواعد السبع على ما
أردت بفضل الله تعالى فجاء كبير الفحوي بغامض

علمه، كثير الجدوى مع صغر حجمه، والله أعلم بكل ما فيه بالصواب وإليه المرجع من خطئه والكتاب، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وأفضل خلق الله أجمعين، وعلى آله وأصحابه العدول المبرزين.

ظُهر الاثنین لخمسة بقين من شهر الله صفر، عرّفنا الله خيره ووقانا ضيره، عام ست وتسعين ومائتين وألف، انتهى.

ثم ختم المؤلف كتابه وقال :

أقسمتُ بالله على كل من
أبصر خطي حيثما أبصره
أن يدعوا الرحمن لي ضارعا
بالعفو بعد الموت بالمغفرة

اللهم صلّ وسلّم على سيّدنا محمد وعلى آله وأصحابه، وأخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين.


طبع المخطوطة بالحاسوب/ محمد حسن نور
البركانلي الصومالي المقدشي بإشراف الشيخ محمد
محفوظ بن سيد أحمد بن سيد بن الشيخ بن فحّف
المسومي الموريتاني، شيخي لهذا الفن، وهو مالك

المخطوطة، أطال الله عمره وأدخله فسيح جنّته، ونحن
كذلك آمين.

طبعت المخطوطة في ١٤ من شعبان ١٤٢٤
هجريّة.

اللهم صلّ على محمّد وآله وصحبه.






ملخص الشذور

للطالب

محمد حسن نور الصومالي

هذا الملخص ليس ملخصاً للكتاب كله وإنما ملخص لبعض النقاط فقط.

مثال: العموم والخصوص من جهة، نحو: إنسان وأبيض.



ملخص نقض النَّسَب الأربعة:

قال الناظم:

ونقض ذي الوجه وذو التباين
بمثل هذين لكل كائن
وذي التساوي والعموم المطلق
مثلهما وذا على العكس بقي
أنّ نقيضي الذين بينهما عموم وخصوص من جهة
النسبة بينهما العموم الوجهي مثل ما بينهما غير
منقوضين، كإنسان وأبيض:

١ - إذا نقضا معاً أو نقض أحدهما، كما قال
الناظم:

(ونقض ذي الوجه وذو التباين
بمثل هذين لكل كائن)

٢ - أو أعمّ مع نقيض أخصّ النسبة بينهما كذلك
العموم الوجهي.

أولاً: إذا نقضا معاً، أو نقض أحدهما النسبة
بينهما عموم وخصوص من جهة مثل ما بينهما غير
منقوضين.

أ - إذا نقضا معاً، نحو: لا إنسان ولا أبيض.

(يشتركان)

حمار أسود

↗
ولا أبيض

↓

فرس أحمر

↖
لا إنسان

↓

حمار أبيض

(عموم وخصوص من جهة) (عموم وخصوص من جهة)

ب - وإذا نقض أحدهما كذلك النسبة بينهما عموم وخصوص من جهة - ننقض المحمول وهو (أبيض)، نحو: إنسان ولا أبيض.

(يشتركان)

إنسان أحمر

↗
ولا أبيض

↓

إنسان أسود

↖
إنسان

↓

إنسان أبيض

(عموم وخصوص من جهة) (عموم وخصوص من جهة)

- ننقض الموضوع وهو (إنسان) فنقول: لا إنسان ولا أبيض.

(يشتركان)

حمار أسود



وأبيض



إنسان أبيض



لا إنسان



حمار أسود

(عموم وخصوص من جهة) (عموم وخصوص من جهة)

ثانياً: أعم مع نقيض أخصّ النسبة بينهما العموم
الوجهي كما سنوضحه في الوصيلة الإيضاحية هذه،
نحو: حيوان ولا إنسان.

(يشتركان)

جمل



ولا إنسان



حجر



حيوان



إنسان

(عموم وخصوص من جهة) (عموم وخصوص من جهة)

ويستثنى من ذلك أعمّ مع نقيض أخصّ

- ١ - إذا نقضا معاً النسبة بينهما التباين
- ٢ - وإذا نقض أحدهما كان غير التباين مع أعمّ مطلقاً، كما قال الشارح: (إلا أن يكون أعمّ مع نقيض أخصّ).

أولاً: الأعمّ مع نقيض أخصّ النسبة التباين إذا نقضا معاً.

انظر هذا المثال: حيوان ولا إنسان، إذا نقضا معاً النسبة التباين.

وطريقة النقض هنا العكس، حيث نجعل غير المنقوض منقوضاً، والمنقوض السابق مثبتاً.

أولاً: ننقض حيوان ويكون لا حيوان، ولا إنسان إنسان، نحو: لا حيوان وإنسان.

وثانياً: وإذا نقض أحدهما كان غير المنقوض أعمّ مطلقاً أي النسبة بينهما العموم المطلق.

وطريقة النقض: ننقض الموضوع فقط، نحو: لا حيوان ولا إنسان.

أو المحمول فقط، نحو: حيوان وإنسان.

وأنّ نقيضي المتباينين الذين:

١ - لا ثالث لهما مثل: قديم وحادث النسبة بينهما:

أ - التباين مثل ما بينهما غير منقوضين إذا نقضا معاً، نحو: لا قديم ولا حادث.

ب - وإذا نقض أحدهما ساوى الآخر، نحو: لا

قديم وحادث، وكذلك قديم ولا حادث.

٢ - وإذا كان لهما ثالث كأبيض وأسود النسبة بينهما:

أ - العموم الوجهي إن نقضا معاً، نحو: لا أبيض ولا أسود.

(يشتركان)

أحمر



(عموم وخصوص من جهة) (عموم وخصوص من جهة)

ب - وإن نقض أحدهما كان المنقوض أعمّ مطلقاً أي بينهما العموم المطلق، نحو: أبيض ولا أسود، ولا أبيض وأسود.

وإنّ نقيضي المتساويين النسبة بينهما:

١ - التساوي مثل ما بينهما غير منقوضين إن نقضا معاً، نحو: لا إنسان ولا بشر.

٢ - وإن نقض أحدهما باين الآخر، نحو: لا إنسان وبشر، وإنسان ولا بشر.

وإنّ نقيضي الذين بينهما العموم المطلق كإنسان
وحيوان النسبة بينهما:

١ - العموم المطلق مثل ما بينهما غير منقوضين
إذا نقضنا معاً، لكن نقيض الأخص أعمّ ونقيض الأعمّ
أخصّ، نحو: لا إنسان ولا حيوان.

٢ - وأما إن نقض الأعمّ فقط فنقيضه مباين
للأخصّ، نحو: لا حيوان وإنسان.

٣ - وأما إن نقض الأخصّ فقط فبين نقيضه
والأعمّ عموم وجهي، نحو: حيوان ولا إنسان.

(يشاركان)

بقرة

↗
ولا إنسان

↓

حجر


↖
حيوان

↓

إنسان

(عموم وخصوص من جهة) (عموم وخصوص من جهة)





ملخص الشذور

للطالب/

محمد حسن نور الصومالي

➔ ملخص الأحكام الأربعة

● الحكم الأول: الكلية الموجبة:

وأشار الناظم بقوله: (فإن يك الإيجاب كلياً فكل سور له).

وإن تكن القضية كلية موجبة، الحكم فيها إثبات الحكم على جميع الأفراد، فسورها اللفظ الدال على تعميم أفراده مثل: كل، وجميع، وعامة، وكافة، وغيره، كقولك: كل إنسان حيوان.

● الحكم الثاني: الجزئية السالبة:

وأشار الناظم بقوله: (وللتقيض ليس كل).

وهي نقيض الكلية الموجبة، والحكم فيها على نفي الحكم عن بعض الأفراد، وسورها اللفظ الدال على بعض أفراد، نحو: ليس كل، وليس بعض، وبعض ليس، كقولك عند نقض الموجبة الكلية: ليس كل حيوان إنسان، وليس بعض الحيوان بإنسان، وبعض الحيوان ليس بإنسان.

انظر الأسوار الثلاثة التي ذكرناها، السور الأول: يدل على نفي الحكم على الكل التزاماً وعن البعض مطابقة، والآخرا على العكس يدلان على نفي الحكم عن الجميع مطابقة وعن البعض التزاماً.

● الحكم الثالث: الكلية السالبة:

وأشار الناظم بقوله: (والسلبُ الكلِّي لا شيء).

إن تكن القضية كلية سالبة الحكم فيها نفي الحكم على جميع الأفراد، فسورها اللفظ الدال على نفي الحكم، مثل: لا شيء، ولا واحد، كقولك: لا شيء من الجرم بقديم.

● الحكم الرابع: الجزئية الموجبة:

وأشار الناظم بقوله: (وما ناقضه بعض وشبهه علماً).

وهي نقيض الكلية السالبة، والحكم فيها إثبات الحكم على بعض الأفراد، وسورها اللفظ الدال على بعض أفرادها، مثل: بعض، وواحد، كقولك: بعض الجرم حادث، وواحد من الجرم حادث.

وإنّ ذات الشخص كما الكليّة
وذاثُ الإهمال كما الجزئيّة

الشرط الأول من البيت: (وإنّ ذات الشخصية كما الكليّة) هذا بالنسبة للقياس.

وأما الشرط الثاني للبيت: (وذاث الإهمال كما الجزئية) معناه أنّ الكلية المهملة يلحق بالجزئية.

وإن تكن القضية كلية مهملة من السور فهي كما الجزئية سلباً وإيجاباً لأنها في قوتها فهي مسورة بسورها معنًى.

كقولك في المهملة الموجبة: الإنسان حيوان، في قوة بعض الإنسان حيوان.

ونقيضها: لا شيء من الإنسان بحيوان.

وكذلك في المهمة السلبية تقول: الحيوان ليس
بإنسان، في قوة بعض الحيوان ليس بإنسان.

ونقيضها: كل حيوان إنسان، هذا إذا كانت (ال)
في لإنسان للحقيقة لا للاستغراق.





ملخص الشذور

للطالب/

محمد حسن نور الصومالي

ملخص مقتضى الأحكام من النسب أي: (ما تطلبه الأحكام من النسب).

الإيجاب الكلي يقتضي أي يطلب من النسب:

١ - العموم المطلق والحال الحكم على الموضوع بالأعم (بحيث يكون المحمول أعم من الموضوع) كقولك: كل إنسان حيوان.

٢ - ويقتضي أي يطلب الاستواء أي مساواته.

كقولك: كل إنسان بشر.

وأشار الناظم ذلك بقوله: (كلي الإيجاب اقتضى... وللتساوي).

السلب الجزئي يقتضي أي يطلب من النسب:

١ - العموم المطلق بحيث يكون المحمول أخص من الموضوع.

كقولك: ليس بعض الحيوان بإنسان.

٢ - العموم من وجه، كقولك: ليس بعض الإنسان بأبيض.

٣ - التباين، كقولك: ليس بعض الإنسان بحجر.

وأشار الناظم ذلك بقوله: (ونقيضه اقتضى عدم هذين) أي: عدم عموم المحمول.

(أي: عدم المحمول أعم من الموضوع) ومعناه أن يكون المحمول أخص من الموضوع، وكذلك العموم الوجهي، ومساواته.

السلب الكلي يقتضي:

تباين المحمول والموضوع فقط.

كقولك: لا شيء من الإنسان بحجر.

وأشار الناظم ذلك بقوله: (وأما المقتضى للسلب الكلي).

الإيجاب الجزئي نقيض السلب الكلي، له غير التباين، له غير التباين، نحو:

١ - العموم المطلق، نحو: بعض الإنسان حيوان.

٢ - العموم الوجهي، نحو: بعض الإنسان أبيض.

٣ - التساوي، نحو: بعض الإنسان بشر.

وأشار الناظم ذلك بقوله: (وغيره فللنقيض كائن) غيره أي غير التباين أي أنه يطلب من النسب الثلاثة الباقية.

حد العموم: كثرة الأفراد مع قلة الأوصاف باطراد، نحو: الحيوان والإنسان.

فإن الحيوان أكثر أفراداً لإطلاقه على الإنسان وغيره من أنواع الحيوان، وأقل أوصافاً لكونه.

يقال في حده: هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة دون الناطق.

لقول الناظم: (معنى العموم كثرة الأفراد مع قلة الأوصاف باطراد).

حد الخصوص: قلة الأفراد مع كثرة الأوصاف كالإنسان، فإنه أقل أفراداً من الحيوان لكونه لا يطلق إلا على أفراد، كسعيد وصالح وراشد.

وأكثر أوصافاً لزيادته على الحيوان بالناطق، لأن
الإنسان يشمل على ما يشمل عليه الحيوان من أوصاف،
إضافة على أنه ناطق.

لقول الناظم: (وعكسه الخصوص) أي: عكس
العموم الخصوص.

العلاقة بين العموم والخصوص وجوداً وانتفاءً.

أولاً: وجود أحدهما، كلما وجد الأخص وجد
الأعم ولا عكس كالحيوان والإنسان أي كلما وجد
الإنسان وجد الحيوان، وبمعنى آخر كلما وجد الأخص
يستلزم وجود الأعم من غير عكس.

لقول الناظم: (فالأخص إن صدق فالأعم بالصدق
قمن) إن صدق هنا إن وجد.

ثانياً: انتفاء أحدهما، كلما انتفى الأعم انتفى
الأخص، نحو: لا حيوان ولا عكس.

لقول الناظم: (ونفي هذا نفي ذاك)، ونفي هذا
أي نفي العموم، ونفي ذلك أي نفي الأخص.

اللازم والملزوم من جهة الإثبات والنفي:

أولاً: عند الإثبات الأعم لازم والأخص ملزوم
كالحيوان والإنسان.

إن وجد اللازم وجد الملزوم بمعنى إن وجد الإنسان وجد الحيوان.

ملاحظة: ولا يصح أن نستدل اللازم والملزوم إنسان وناطق بحيث يكون ناطق ملزوم والإنسان لازم، لأنه لا يوجد بينهما عموم وخصوص لكونهما متساويين.

لقول الناظم: (كذين ملزوم وما له لازم).

ثانياً: عند النفي الأعم ملزوم والأخص لازم.

إذا انتفى الملزوم انتفى اللازم كالحيوان والإنسان، وإذا انتفى الحيوان انتفى الإنسان، نحو: لا حيوان.

أما كلام الشارح: لم أجد من فرق بين الأخص والأعم وبين الملزوم واللازم... إلا أنني رأيت الأخص ملزوماً والأعم لازماً دائماً ولا عكس، يقصد ذلك من جهة الإثبات.

أولاً: تعدي صفات الأعم للأخص:

أية صفة لزمتم للأعم لزمتم للأخص كالجسمية اللازمة للحيوان فإنها لازمة للإنسان ولا عكس لقول الناظم: (وما لذا لازم... فيما قدما).

ثانياً: تعدي صفات الأخص للأعم:

أي: شيء لا يلزم الأخص لا يلزم الأعم كالناحية الغير لازمة للإنسان فلا تلزم الحيوان.

قال الناظم: (وكل ما لا يلزم الأخصا...).


١ - إذا كان الأمران ثابتين ولا يعقل واحد منهما دون الثاني بل يتوقف أحدهما على تعقل الآخر كالأبوة والبنوة مثلاً والنار والدخان، فهما المتضايقان أي بينهما تقابل التضاييف.

٢ - وإن عقل أحدهما دون الثاني كالبياض والسواد والطول والقصر بينهما تقابل التضاد.

٣ - إذا كان الأمران أحدهما وجودي والآخر عدميّ ثم نفى (حَلَّ) العدمي الأمر الوجوديّ عن محل يقبل ذلك الأمر الوجودي كالحيوان مثلاً، فهذا تقابل العدم والمَلَكَة.

٤ - وأما تقابل النفي والإثبات فهو تقابل التناقض، كقولك في حائط بصير وليس ببصير.






ملخص شذور الذهب (العلل الأربعة):

- ١ - ما يتوقف عليه الشيء، وكان داخلاً في ذلك الشيء، ووجد معه ذلك الشيء بالفعل فهو العلة الصورية كهيئة السرير، وكهيئة البيت.
- ٢ - إن وجد معه هذا الشيء بالقوة فهو العلة المادية كالخشب للسرير.
فائدة: القوة إمكان حصول الشيء مع انعدامه.
- ٣ - ما يتوقف عليه الشيء وكان خارجاً عن ذلك الشيء، وبدونه لا يقوم هذا الشيء فهو العلة الفاعلية كالنجار للخشب.
- ٤ - ما كان خارجاً عن ذلك الشيء وفعل لأجله ذلك الشيء فهو العلة الغائية كالجلوس للسرير.






الموضوع	الصفحة
مقدمة	٧
القواعد المنظومة سبع	٩
أولاً: النسب الأربع	٩
ثانياً: الأحكام الأربعة	٩
ثالثاً: مقتضى النسب من الأحكام	١٠
رابعاً: مقتضى الأحكام من النسب	١١
خامساً: معنى العموم والخصوص	١١
سادساً: أنواع التقابل	١٢
سابعاً: العلل الأربعة	١٣
الخاتمة	١٥
قصيدة الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي	١٧
الشذور الذهبية على القواعد المنطقية	١٩
أولاً: النسب الأربع	٢٣
ثانياً: الأحكام الأربعة	٢٦
ثالثاً: مقتضى النسب من الأحكام	٣١

٣٤ رابعاً: مُقتضى الأحكام من النَّسب
٣٦ خامساً: معنى العُموم والخصوص
٤٠ سادساً: أنواع التقابل
٤٢ سابعاً: العلل الأربعة
٤٧ خاتمة
٥٧ ملخص الشذور للطالب محمد حسن نور الصومالي
٦٥ ملخص الأحكام الأربعة
٦٩ ملخص مقتضى الأحكام
٧٥ ملخص العلل الأربعة
٧٧ الفهرس





السُّدُورُ الذَّقِيبِيُّ
عَلَى الْقَوَاعِدِ الْمُنَاطِقِيَّةِ